


• •

(هل يجوز وضوء المسلم بالصابون؟)



جون يونان

ما سبب نفور المسلم المؤمن من الصابون؟!
لماذا لا يجيز علماء الاسلام التطهر والوضوء باستعمال الصابون؟!
هل استعمل محمد رسول الاسلام الصابون في الاغتسال او الوضوء؟!
فلنبداً دون مقدمات...

المحور الأول :

الإسلام .. ونفوره من الصابون !

أولاً :

الإسلام لا يوجب استعمال الصابون للغسل !

1- غسل الثياب بالماء فقط .. لا الصابون!!

- " خامساً: تطهير الثياب المتنجسة: تطهير الثياب المتنجسة إن انفصل الماء عنها ولم تغير أحد أوصافه بالنجاسة، ولا فرق بين أن يرد الماء على الثوب المتنجس، أو يرد الثوب على الماء كأن يغمس الثوب في إناء ماء ويخرج منه والماء غير متغير، سواء كان الماء قليلاً أو كثيراً. أما إن تغير الماء المنفصل عن الثوب في أحد أوصافه الثلاثة بالنجاسة فالثوب والغسالة المنفصلة عنه نجسة، وأما إذا كان سبب التغير هو الأوساخ العالقة بالثوب وليس النجاسة فالثوب يطهر والغسالة تسلب طهوريتها وتبقى طاهرة فقط غير مطهرة. **ولا يشترط في الغسل استعمال الصابون وغيره**، وإنما يكفي استعمال الماء البارد حتى يغلب على الظن زوال النجاسة. كما لا يشترط تثليث الغسل ولا العرك ولا العصر ولا النية، وإنما يشترط إزالة طعم النجاسة فقط؛ فبقاء الطعم لا يطهر الثوب أو الإناء أو المحل، أما بقاء اللون أو الريح إن تعسر زوالهما فلا يضر. "

(فقه العبادات على المذهب المالكي- تأليف الحاجّة كوكب عبيد- فقه العبادات على المذهب المالكي - كتاب الطهارة - الباب الأول: تعريف الطهارة)

ما قول السيدات المسلمات .. ؟ هل سيواصلن استخدام " مساحيق " الغسيل .. وكلها صابون !؟

2- الصابون .. يسلب طهورية الماء !!

- " ثاني المنذوبات: أن يجعل في ماء الغسلة الأخيرة كافور ونحوه من الطيب، إلا أن الكافور أفضل، أما غير الغسلة الأخيرة فيندب أن يكون بماء فيه ورق نبق ونحوه مما ينظف كالصابون، وإنما يوضع الطيب في ماء غسل الميت إذا لم يكن متلبساً بالإحرام - للحج - ، أما المتلبس بالإحرام فإنه لا يوضع في ماء غسله طيب، كما لو كان حياً، وهذا متفق عليه عند الحنابلة والشافعية، أما المالكية، والحنفية، فانظر مذهبيهما تحت الخط (الحنفية، والمالكية قالوا: يندب وضع الطيب ونحوه في ماء غسل الميت، سواء كان متلبساً بالإحرام أو لا، وذلك لأن الميت غير مكلف، وينقطع إحرامه بالموت، ولذا تغطي رأسه، بخلاف ما لو كان متلبساً بالإحرام وهو حي، إلا أن المالكية قالوا: إنه يلزم أن تكون الغسلة الأولى بالماء القراح، وذلك لأن مذهبهم أن **طهورية الماء تسلبها الصابون ونحوه**، كما تقدم في مباحث "المياه".
- (الفقه على المذاهب الأربعة - لعبد الرحمن الجزيري- الجزء الأول - كتاب الصلاة - مباحث الجنائز- حكم خلط ماء الغسل بالطيب ونحوه)

3- الغسل بالتراب .. نعم ! ... بالصابون .. فلا !!

- " الحديث السادس : عن أبي هريرة : أن رسول الله قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا ولمسلم **أولاهن بالتراب** وله في حديث عبد الله بن مغفل : أن رسول الله: قال : إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعا **وعفروه الثامنة بالتراب**. "المسألة الحادية عشرة : قوله " بالتراب " يقتضي تعينه .
- وفي مذهب الشافعي قول - أوجه - **إن الصابون والأشنان والغسلة الثامنة ، تقوم مقام التراب ، بناء على أن المقصود بالتراب : زيادة التنظيف ، وأن الصابون والأشنان يقومان مقامه في ذلك .**
- وهذا عندنا ضعيف .** ؛لأن النص إذا ورد بشيء معين ، واحتمل معنى يختص بذلك الشيء لم يجز إلغاء النص ، واطراح خصوص المعين فيه .

والأمر بالتراب - وإن كان محتملا لما ذكره ، وهو زيادة التنظيف - فلا نجزم بتعيين ذلك المعنى .

فإنه يزاحمه معنى آخر ، وهو الجمع بين مطهرين ، أعني الماء والتراب ، **وهذا المعنى مفقود في الصابون والأشنان** . وأيضاً ، فإن هذه المعاني المستنبطة إذا لم يكن فيها سوى مجرد المناسبة ، فليست بذلك الأمر القوي .

فإذا وقعت فيها الاحتمالات ، **فالصواب اتباع النص** . وأيضا ، فإن المعنى المستنبط إذا عاد على النص بإبطال أو تخصيص : مردود عند جمع من الأصوليين " .
(إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام - كتاب الطهارة - حديث إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا - نجاسة عين الكلب)

صورة الكلام :

مسألة:

التحليل الموضوعي

6 - الحديث السادس : عن **أبي هريرة** رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال { إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا } ولمسلم { **أولاهن بالتراب** } وله في حديث **عبد الله بن مغفل** : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : { إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب } .

الحاشية رقم: 11

المسألة الحادية عشرة : قوله " بالتراب " يقتضي تعينه .

وفي مذهب **الشافعي** قول - أو وجه - إن **الصابون والأشنان والغسلة الثامنة ، تقوم مقام التراب** ، بناء على أن المقصود بالتراب : زيادة التنظيف ، وأن الصابون والأشنان يقومان مقامه في ذلك .

هذا عندنا ضعيف .

؛ لأن النص إذا ورد بشيء معين ، واحتمل معنى يختص بذلك الشيء لم يجز إلغاء النص ، وإطراح خصوص المعين فيه .

والأمر بالتراب - وإن كان محتملا لما ذكره ، وهو زيادة التنظيف - فلا تجزم بتعيين ذلك المعنى .

فإنه يزاحمه معنى آخر ، وهو الجمع بين مطهرين **أعنى الماء والتراب** ، وهذا المعنى مفقود في الصابون والأشنان .

وأیضا ، فإن هذه المعاني المستنبطة إذا لم يكن فيها سوى مجرد المناسبة ، فليست بذلك الأمر القوي .

فإذا وقعت فيها الاحتمالات ، فالصواب اتباع النص .

وأیضا ، فإن المعنى المستنبط إذا عاد على النص بإبطال أو تخصيص : مردود عند جمع من الأصوليين .

4- لا يجب الاغتسال من الجنابة بالصابون !

لنقرأ هذه الفتوى :

• " الجواب: الحمد لله . الواجب في الغسل من الحدث الأكبر تعميم البدن بالماء ، **ولا يشترط معه الصابون أو**

غيره من المنظفات ؛ لأن كل من وصف غسله عليه الصلاة والسلام من الجنابة ، لم يذكر أنه كان

يغتسل من الجنابة بالصدر أو الأشنان أو غيرها من المنظفات ، بل كان يكفي عليه الصلاة والسلام بصب

الماء على بدنه فيعمه بالماء فإن ذلك : ما روته عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ص : كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ يَصُبُّ

عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عُرْفٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يَفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ رواه البخاري 240 . وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : قُلْتُ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي فَأَنْقُضُهُ لِعُغْسِلِ الْجَنَابَةِ ؟ قَالَ : لَا إِئْمًا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتَبِي عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَتِّيَّاتٍ ، ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ رواه مسلم 497.

وسئل علماء اللجنة الدائمة (315/5) : هل الجنابة تغسل بالصابون .. ولماذا ؟

فأجابوا : "يجب الغسل من الجنابة بالماء ولا يجب فيه استعمال المنظفات كالصابون ونحوه وهذا هو الذي دلت عليه سنة النبي. وإن استعمل الصابون أو نحوه ، من المنظفات فلا بأس" انتهى. والله أعلم".

المشرف العام
شيخ محمد صالح المنجد

الإسلام سؤال وجواب
www.islamqa.com



كلمات البحث



الفقه وأصوله « الفقه « عبادات « الطهارة « الغسل.

en fr id ru



163826: هل يشترط في الغسل من الجنابة أن يغتسل بالصابون ؟

السؤال : إذا أجنب الشخص ثم اغتسل هل يلزمه أن يدلك بدنه بالمنظفات كالصابون أو لا ؟

الجواب :

الحمد لله

الواجب في الغسل من الحدث الأكبر تعميم البدن بالماء ولا يشترط معه الصابون أو غيره من المنظفات : لأن كل من وصف غسله عليه الصلاة والسلام من الجنابة ، لم يذكروا أنه كان يغتسل من الجنابة بالسدر أو الأشنان أو غيرها من المنظفات ، بل كان يكفي عليه الصلاة والسلام صب الماء على بدنه فيعمه بالماء .

فإن ذلك : ما روته عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم : (كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ... ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ) رواه البخاري (240) .

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفْرَ رَأْسِي فَأَنْقُضُهُ لِعُغْسِلِ الْجَنَابَةِ ؟ قَالَ : (لَا إِئْمًا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتَبِي عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَتِّيَّاتٍ ، ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ) رواه مسلم (497) .

وسئل علماء اللجنة الدائمة (5/315) : هل الجنابة تغسل بالصابون .. ولماذا ؟

فأجابوا : "يجب الغسل من الجنابة بالماء ولا يجب فيه استعمال المنظفات كالصابون ونحوه وهذا هو الذي دلت عليه سنة النبي

صلى الله عليه وسلم . وإن استعمل الصابون أو نحوه ، من المنظفات فلا بأس" انتهى .

والله أعلم

هل كان رسول الاسلام يغتسل بالماء بعد الجنابة؟!

هل كلام علماء الفتوى صحيح بأن رسول الاسلام كان يغتسل بعد الجنابة (ممارسة الجنس) بصب الماء على كل بدنه؟!

المفاجأة .. انه ليس فقط تجنب استعمال الصابون او اي منظفات اخرى بعد الجنابة ، بل الانكى انه لم يكن يغتسل ولا حتى بالماء المجرد (!!)

فبعد ممارسة الجنس .. كان ينام وهو جنب دون ان يمس قطرة ماء !!

196080 - كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء

الراوي: عائشة المحدث: الحاكم - المصدر: معرفة علوم الحديث - الصفحة أو الرقم: 190
خلاصة الدرجة: إسناده صحيح

52055 - كان رسول الله ﷺ ينام جنبا ولا يمس ماء

الراوي: عائشة المحدث: ابن حزم - المصدر: المحلى - الصفحة أو الرقم: 87/1
خلاصة الدرجة: احتج به ، وقال في المقدمة: (لم نحتج إلا بخبر صحيح من رواية الثقات مسند)

37796 - كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء

الراوي: عائشة المحدث: الألباني - المصدر: صحيح الترمذي - الصفحة أو الرقم: 118
خلاصة الدرجة: صحيح

الكتب « السنن الكبرى » كتاب الطهارة « جماع أبواب الغسل من الجنابة » باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء

إظهار التشكيل | إخفاء التشكيل

التحليل الموضوعي

مسألة:

917 باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء .

(أخبرنا) أبو بكر : محمد بن الحسن بن فورك ، أنأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء .

التحليل الموضوعي

مسألة:

228 حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء** قال أبو داود حدثنا الحسن بن علي الواسطي قال سمعت يزيد بن هارون يقول هذا الحديث وهم يعني حديث أبي إسحاق

لا صابون ولا حتى قطرة ماء ! ... الا يؤدي هذا الى التهابات وامراض ؟ هل هذه هي السنة المطهرة ؟
مع ان كل المسلمين مأمورون قرآنيًا بالتطهر في تلك الحالة : " وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا " (المائدة: 6).

ثانياً :

هل كان الصابون معروفاً في زمن الاسلام !؟

اقدم اثر يدل على وجود الصابون يرجع الى عام 2800 قبل الميلاد في بابل !

"The earliest recorded evidence of the production of soap-like materials dates back to around **2800 BC in ancient Babylon**. A formula for soap consisting of water, alkali, and cassia oil was written on a **Babylonian** clay tablet around **2200 BC**."

https://en.wikipedia.org/wiki/Soap#cite_note-5

اذن الصابون كان معروفاً قبل ظهور الاسلام بحوالي 3400 عام !!

وهو اختراع سومري اشوري بابلي ..

ويستدعي وجوده قبل الاسلام وفي زمنه .. إلزام الحجّة على المسلمين لكي لا يجادلوا بأن رسولهم لم يسمع عن وجود

اختراع يدعى صابون من قبل !

المحور الثاني :

هل يجوز الوضوء بالصابون؟!

أولاً : الوضوء بالصابون هو اعتداء !

غسل عضو الوضوء بالصابون بعد الوضوء قد يكون من الاعتداء فيه

الثلاثاء 28 محرم 1424 - 2003-4-1

رقم الفتوى: 30389
التصنيف: غسل أعضاء الوضوء

إسلام ويب
Islamweb.net

مركز الفتوى

Like Share

[قراءة: 3291 | طباعة: 184 | إرسال لصديق: 0]

السؤال

ما حكم غسل احد اعضاء الوضوء بالصابون بعد الوضوء

الإجابة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإذا فعل ذلك على وجه الاعتقاد أو النظافة، فلا مانع منه.

أما على وجه التعبد فلا، لأنه يكون من الاعتداء في الطهور، وقد أخرج أبو داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن مغفل أنه قال: سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول: "إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء".

وإنما قلنا إنه إذا كان على وجه التعبد فهو اعتداء لا يجوز، لأنه تعدّ لحدّ السنة ولن يكون أحد أكمل وضوءاً من الرسول صلى الله عليه وسلم، وكان يتوضأ بالماء مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً ، وقال: "هذا الوضوء، فمن زاد على هذا أساء وتعدى وظلم" رواه أحمد والنسائي.

والله أعلم.

استعمال الصابون في الوضوء هو من " التنطع والبدعة " .. (!!)

السؤال :

- ما حكم الشرع في نظركم في غسل الوجه والأيدي بالصابون عند الوضوء ؟ (00:18:22)

هنا :

<http://www.alathar.net/esound/index.php?page=tadevi&id=3556&coid=40536>

والاجابة يمكن سماعها في الدقيقة : (00:18:22) هنا :

<http://www.alathar.net/esound/index.php?page=liit&co=3556>

ونسأل : ما السبب الشرعي الذي دعا إله الاسلام لعدم أمر المسلمين باستعمال الصابون في الوضوء ... عوضاً من الماء وحده ؟

الاستغناء عن الصابون - قد نقول انه نصف مصيبة !- الأدهى انهم يستعيضون عن الماء بالتراب، وتلك مصيبة صحية بكل المقاييس (!!)

ثانياً :

الوضوء بالتراب حلال .. الصابون حرام !

في حالة فقدان الماء ما العمل مع المسلم الراغب في الصلاة ؟ هل يصلي بلا وضوء؟ لا ، الحل هو: التوضأ بالتراب !

- " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا " . (النساء 4:43) وكررها بالحرف في : (المائدة 5:6) .

الغريب انه اذا انعدم الماء للوضوء فيمكن ان يتم بالتراب ويسمى " التيمم " . يقول: " .. فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا

طَيِّبًا فَاَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ " (النساء:43) فتعفير الوجه واليدين بالتراب للتطهير لا يعتبرونها قدارة اما لمسهم للمرأة فيعتبر نجساً يوجب إعادة الوضوء !

التراب يتخلص منه الناس يومياً وكل ربة منزل بانتظام، فكيف يمسحونه على وجوههم قبل الصلاة وهو مختلط بشتى انواع الاوساخ المسحوقة والممتزجة به. تخيل رجلاً أو امرأة، يلمس وجهه بالتراب كوضوء، وهو مغطى بالعرق والدهون كيف سيكون حاله؟ الن ينسد مسام الجلد بهذا الوسخ ، وما سيجلبه عليه من تلوث ومرض ؟

ثالثاً :

هل الوضوء طهارة أم نظافة ؟!

الوضوء في الاسلام ليس هو نظافة .. انما لا يعدو كونه مجرد "طقس" للطهارة !

1- فالوضوء محدد بحركات محددة معدودة عدداً .. بينما النظافة تتطلب حركات متتابعة - دون تحديد - حتى يتم تنظيف العضو المراد تنظيفه.

2- كما ان الوضوء الاسلامي يحدد اجزاء معينة من الجسد .. ويترك اجزاء اخرى تحتاج لغسل مثل الابطين وما تخرجه من افراز للعرق والرائحة المزعجة .. فلو كان هو نظافة فلم لم يراعي غسل الابطين او منطقة العانة ؟

3- والوضوء الاسلامي ليس نظافة ، اذ كيف يعتبر المسح على الجورب من فوق هو نظافة ؟

4- الوضوء الاسلامي قد يتم بالتراب !! وهذا التيمم بالتراب أبعد ما يكون عن اي نظافة !

5- كما ان الوضوء الاسلامي يجرم استخدام الصابون والمنظفات الاخرى لكي لا " يعتدي " على الوضوء !

فالمعروف ان الجسم يفرز الدهون من الجلد وهذه لا تذوب بمجرد امرار الماء عليها بل يلزمها الصابون لتنظف .. فالمسلم الذي يعمل جزاراً وحان وقت صلاته وتوضأ بالماء فقط فهو طاهر (دينياً) لكنه ليس نظيفاً (جسدياً) لأن يستحيل ازالة ما علق بيديه من شحوم وزيت واثرة دون صابون ..!

فالوضوء الاسلامي لا يعدو سوى "طهارة" طقسية ، وليست نظافة بأي حال من الاحوال.

لو كان الماء ينظف أو يعلم النظافة .. فلماذا كان مُجَّد "نبي" الاسلام يستغني عنه في مرات كثيرة؟! .. ليس فقط عن الصابون ،انما حتى الماء لم يكن يمسه كما اوردناه فيما سبق عن عدم اغتساله من الجنابة .. والآن نعرض ما هو اردأ!

رابعاً :

رسول الاسلام يأكل بعد الغائط دون اغتسال بالماء !

نقرأ من صحيح مسلم هذا الحديث الصحيح الكارثي :

- "إن النبي **قضى حاجته من الخلاء . فقرب إليه طعام فأكل ولم يمس ماء** . قال : وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث ؛ أن النبي قيل له : إنك لم توضأ ؟ قال " ما أردت صلاة فأتوضأ " وزعم عمرو ؛ أنه سمع من سعيد بن الحويرث " .
(الراوي: عبدالله بن عباس - خلاصة الدرجة: صحيح - المحدث: مسلم - المصدر: المسند الصحيح - الصفحة أو الرقم: 374)

الكتب « صحيح مسلم » كتاب الحيض « باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك وأن الوضوء ليس على الفور

إظهار التشكيل | إخفاء التشكيل

التحليل الموضوعي

مسألة:

374 560 وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن سعيد بن الحويرث سمعت ابن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء من الغائط وأتى بطعام فقيل له ألا توضحأ فقال لم أصلي فأتوضأ

ومن سنن أبو داود :

الكتب « سنن أبي داود » كتاب الأطعمة « باب في غسل اليدين عند الطعام

إظهار التشكيل | إخفاء التشكيل

مسألة:

باب في غسل اليدين عند الطعام

3760 حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء فقال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة

مسألة:

التحليل الموضوعي

179 (أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد ، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ، ثنا سعدان (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاء ، أنا أبو سعيد ابن الأعرابي بمكة ، أنا سعدان بن نصر المخرمي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث يقول : عن ابن عباس قال : كنا عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فأتى الخلاء ، ثم إنه رجع فأتى بطعام ، فقيل : يا رسول الله ألا تتوضأ ؟ فقال : " لم أصلي فأتوضأ ؟ " . رواه مسلم في الصحيح ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن ابن عيينة .

رسول الاسلام .. يأتي من الغائط - قضاء حاجته من البراز ! - ثم يضعون له طعاماً ليأكل .. فيذكرونه ان يغتسل بالماء .. فلا يغتسل ! وحجته :

" لم ارد الصلاة لكي أتوضأ " !

لم يغتسل ولا بنقطة ماء لينظف يديه بعد الخراء ..

ثم جلس ليتناول الطعام .. ليست هذه مسببات الاصابة بداء الاسكاريس , الذي يصيب من لا يغسلون ايديهم بعد البراز ، فما بالك بمن يأكلون الطعام مباشرة بعد "قضاء الحاجة " !!

هل فعل "النبي" هذا يتوافق مع اي نظرية علمية وصرف صحي ؟

هل هذا يوضع في خانة اعجاز "الطب النبوي" !؟

هل يقدر مسلم ان يقلد "سنة" النبي هذه ؟ هل يأكل طعاماً بعد التبرز .. دون ان يغتسل ؟ بحجة انه لم يقصد الصلاة ليتوضأ ؟!

كنا نعتقد ان "الوضوء" هو نظافة ، لكن اتضح انه مجرد "طقس" و "فرض" يقام قبل الصلاة ولا علاقة له بالنظافة .. والا لكان الرسول توضأ او حتى اغتسل بعد قضاء حاجته من الغائط !

المحور الثالث :

لماذا يقشعرون من الصابون ... ؟!

في الاسلام : الصابون ... من صنع الشياطين !!

لنقرأ اقوال علماء تفسير القرآن لما ورد في سورة سبأ 13 حول شياطين النبي سليمان .. وكيف كانوا يخترعون له الصناعات ، اذ كانوا هم اصحاب براءة اختراع الصابون (!!)

- " { يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ } [سبأ: 13] الآية، ويتجاوزون (**الجن**) في ذلك إلى أعمال المدن والقصور والصناعات كاتخاذ النورة والقوارير والصابون وغير ذلك ..".
(تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل- الخازن)

- " .. كما قال تعالى: { يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ } [سبأ: 13] الآية، وقيل الحمام والنورة والطاحون والقوارير والصابون من استخراجهم."
(تفسير النهرالماد- للأندلسي)

- " قوله تعالى : ومن الشياطين من يغوصون له أي وسخرنا له من يغوصون ؛ يريد تحت الماء . أي يستخرجون له الجواهر من البحر . والغوص النزول تحت الماء ، وقد غاص في الماء ، والهاجم على الشيء غائص . والغواص الذي يغوص في البحر على اللؤلؤ ، وفعله الغياصة . ويعملون عملا دون ذلك أي سوى ذلك من الغوص ؛ قاله الفراء . وقيل : يراد بذلك المحارِبِ والتمايل وغير ذلك يسخرهم فيه . وكنا لهم حافظين أي لأعمالهم . وقال الفراء : حافظين لهم من أن يفسدوا أعمالهم ، أو يهيجوا أحدا من بني آدم في زمان سليمان . وقيل : حافظين من أن يهربوا أو يمتنعوا . أو حفظناهم من أن يخرجوا عن أمره . وقد قيل : إن الحمام والنورة والطواحين والقوارير والصابون من استخراج الشياطين " .
(الجامع لاحكام القرآن - القرطبي - الانبياء 82)

الجامع لأحكام القرآن

وَالْبَيِّنُ لِمَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الشُّبُهَةِ وَأَيُّ الْفَرْقَانِ

تأليف

أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي

(ت ٦٧١ م)

تحقيق


الدكتور عبد الرحمن بن عبد الرحمن البرزنجي

شارك في تحقيق هذا الجزء

محمد رشيدان، جريسوي، ماهر جوشن

الجزء السابع عشر

مؤسسة الرسالة



تفسير القرطبي

سورة الأنبياء، الآيات ٨١ - ٨٤

٢٥٦

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الشَّيْطَانِ مَنْ يَغْوُصُّ لَكُمْ﴾ أي: وسخرنا له من يغوصون، يريد: تحت الماء. أي: يستخرجون له الجواهر من البحر. والغوص: النزول تحت الماء، وقد غاص في الماء، والهاجم على الشيء غائص. والغواص: الذي يغوص في البحر على اللؤلؤ، وفعله: الغياصة^(١).

﴿وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ﴾ أي: سوى ذلك من الغوص؛ قاله الفراء^(٢). وقيل: يراد بذلك: المحارِبُ والتمائيل وغير ذلك مما يسخرهم فيه. ﴿وَكُنَّا لَهُمْ حَافِظِينَ﴾ أي: لأعمالهم. وقال الفراء: حافظين لهم من أن يُفْسِدُوا أعمالهم^(٣)، أو يهيجوا أحداً من بني آدم في زمان سليمان. وقيل: حافظين من أن يهربوا أو يمتنعوا. أو حفظناهم من أن يخرجوا عن أمره. وقد قيل: إن الحمَّام والثورة^(٤) والطواحين والقوارير والصابون من استخراج الشياطين.

قوله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ: أَيْ مَسَّى الشَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾^(٥) فاستجبنا لهم فكشفنا ما بهم من ضيقٍ وءاتيناهم أهلهم ومثلهم معهم رحمةً من

عندنا وذكروا للعديدين ﴿٨١﴾

جون يونان

المسلم لكل انسان : "قدمي أنظف من وجهك" !



المسلمين يعايرون البشر هكذا :

"انا المسلم اتوضأ بالماء خمس مرات ، اي اغسل قدمي خمس مرات يومياً ، وانت يا كافر تغسل وجهك مرة واحدة ، اذن قدمي انظف من وجهك" !!

نصف المنطق الاسلامي المتكبر :

اولا : الارجل ليست كالوجه ، فالارجل تمشي عليها ، وتمر على اترية وتدوس على مواضع ملوثة .. كما انها تعرق داخل الحذاء ، حتى لو غسلتها خمسة مرات في اليوم الا انها تبقى اقل من الوجه في النظافة !

ثانيا : مهما بلغت مرات غسلك لاعضاءك او قدميك بالماء .. فهذا لا يضاهي غسلها مرة واحدة بالصابون ! لأن الصابون يتميز بخاصية ازالة الدهون والاوساخ الثقيلة من الجسم . والمسلم يرتعد منه لكونه من عمل الشيطان ! والآن ليقلب المسيحي الطاولة على المسلم - بذات منطق - وليقل له : انا اغسل قدمي مرة واحدة - انما بالصابون ! - وانت تغسل وجهك خمس مرات بماء فقط دون صابون .. فهل يحق لي ان اقول ان قدمي انظف من وجهك؟!

ليست العبرة باغتسال طقسي لطهارة دينية .. انما العبرة بالنظافة .. والاسلام لا يأمرك بالنظافة !